



محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة عمار للمواد والأجراء لسنة 2024

٢٠٢٤/٧/١٨
رئاسة الصندوق
الإسكندر

عقدت الجمعية العامة لمساهمي شركة عمار للمواد والأجراء - شركة مساهمة كويتية عامة اجتماعها غير العادي لسنة 2024 في تمام الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الأربعاء الموافق 17 يوليو 2024 بغرفة إجتماعات الشركة الأهلية للتأمين - شارع أحمد الجابر - الدور الثاني .

وقد ترأس جلسة الإجتماع السيد/ عبدالله راشد سالم بوقماز - رئيس مجلس الإدارة، كما حضر هذا الإجتماع كل من :-

السيد/ محمد سالم بوهادي - ممثل الشركة الكويتية للمقاصلة .
حضر مساهمون بحوزتهم عدد 161,396,138 سهم أصالة ووكالة ويمثلون ما نسبته 82.669 % بعد خصم أسهم الخزينة من إجمالي أسهم رأس المال البالغ 200,000,000 سهم .

وبعد الإعلان عن توفر النصاب القانوني لصحة انعقاد إجتماع الجمعية العامة غير العادية، افتتح السيد/ عبدالله بوقماز جلسة الإجتماع مرحبا بالسادة الحضور ثم بدأ بعدها بطرح البنود الواردة على جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية للمناقشة وقد تم الآتي:

1- الموافقة على تعديل المادة رقم (5) من عقد التأسيس والمادة (4) من النظام الأساسي للشركة ليصبح كالتالي :-

(النص قبل التعديل)

مع عدم الالحاد بأحكام المرسوم بقانون الشركات رقم 01/2016 بإصدار قانون الشركات وتعديلاته ولائحته التنفيذية، فإن الأغراض التي أسست الشركة من أجلها هي:

- 1) تمويل أو إقراض الشركات التي تملك فيها أسهماً أو حصصاً وكفالتها لدى الغير، وفي هذه الحالة يتغيرن ألا تقل نسبة مشاركة الشركة القابضة في رأس مال الشركة المقترضة عن عشرين بالمائة (642040) .
- 2) استثمار أموالها في الاتجار بالأسهم والسنديان والأوراق المالية الأخرى .(642020)

- 3) إدارة وتطوير الأراضي والعقارات (682022).
- 4) إدارة أملاك الغير (682021).
- 5) خدمات تمويلية (641933).
- 6) وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية (650271).
- 7) استثمار الفوائض المالية في محافظ مالية عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة (649918).
- 8) بيع وشراء الأسهم والسنادات لحساب الشركة (649917).
- 9) إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهمن فيها وتوفير الدعم اللازم لها (642010).
- 10) تملك العقارات والمنقولات اللازمة لمباشرة عملها في الحدود المسموح بها وفقاً للقانون (642030).
- 11) إدارة وتأجير العقارات المملوكة أو المؤجرة (681020).
- 12) شراء وبيع الأراضي والعقارات (681010).

على أن تتم ممارسة هذه الأغراض وفقاً لتعاليم الشريعة الإسلامية السمحاء ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تفسر أي من هذه الأغراض على أنها تجيز للشركة القيام بشكل مباشر أو غير مباشر بممارسة أعمال ربوية أو منافية لاحكام المعاملات في الشريعة الإسلامية.

يكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة اصلية أو بالوكالة ويحوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشتراك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة باعمالها أو التي تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو الخارج ، ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلتحقها بها .

(النص المقترن للتعديل)

مع عدم الالحاد بأحكام المرسوم بقانون الشركات رقم 01/2016 بإصدار قانون الشركات وتعديلاته ولائحته التنفيذية، فإن الأغراض التي أسست الشركة من أجلها هي:

- 1) تمويل أو إقراض الشركات التي تملك فيها أسهماً أو حصصاً وكفالتها لدى الغير، وفي هذه الحالة يتعين ألا تقل نسبة مشاركة الشركة القابضة في رأس مال الشركة المقترضة عن عشرين بالمائة (642040).
- 2) استثمار أموالها في الاتجار بالأسهم والسنديان والأوراق المالية الأخرى . (642020)
- 3) إدارة وتطوير الأراضي والعقارات (682022) .
- 4) إدارة أملاك الغير (682021) .
- 5) خدمات تمويلية (641933) .
- 6) وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية (650271) .
- 7) استثمار الفوائض المالية في محافظ مالية عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة (649918) .
- 8) بيع وشراء الأسهم والسنديان لحساب الشركة (649917) .
- 9) إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهمن فيها وتوفير الدعم اللازم لها (642010) .
- 10) تملك العقارات والمنقولات الازمة لمباشرة عملها في الحدود المسموح بها وفقاً للقانون (642030) .
- 11) إدارة وتأجير العقارات المملوكة أو المؤجرة (681020) .
- 12) شراء وبيع الأراضي والعقارات (681010) .
- 13) مدير نظام الاستثمار الجماعي (650220) .

على أن تتم ممارسة هذه الأغراض وفقاً ل تعاليم الشريعة الإسلامية السمحاء ولا يجوز بأي حال من الأحوال ان تفسر اي من هذه الأغراض على أنها تجيز للشركة القيام بشكل مباشر أو غير مباشر بممارسة أعمال ربوية أو منافية لاحكام المعاملات في الشريعة الإسلامية .


يكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة اصلية او بالوكالة ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او تشتراك باي وجه مع الهيئات التي تزاول اعمالاً شبيهة باعمالها او التي تعاونها على تحقيق اغراضها في الكويت أو الخارج ، ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها .



وفي ختام الاجتماع يقدم السيد/ عبدالله بوقماز بالشكر للسادة المساهمين. وأنهيت
اعمال الجمعية العامة غير العادية في تمام الساعة الحادية عشر من صباح نفس اليوم.

والله ولي التوفيق :::

شركة عمار للتمويل والإيجار


عبدالله راشد بوقماز

amar عمار
للتمويل والإيجار
Finance & Leasing

١

رئيس مجلس الإدارة